

الاربعون في فضل المساجد وعمارتها

مَمَارِواهُ شَيْخُ الْحَنَابِلَةِ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَقِيلٍ

بَا سَانِدِهِ عَنْ شِيوْخِهِ

تَخْرِيج

مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ الْعَجَمِيِّ

بِإِذْنِ الْبَشِّرِ الْإِسْلَامِيَّةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عبدالله بن عبد العزير بن عقيل الفقيه

التاريخ ٩٢٨ هـ

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه
وبعد فقد وفت الله الاستاذ الجامع الشيخ محمد بن ناصر العجمي في جميع جملة
من الصحاديث النبوية المتعلقة في فضيل الساجدة جمعها من رواياتنا عن
أشياخنا بساندنا المذكوره في ثبتنا فتبينها وتصفح منها رسمته حديثا
وأقر بها في مجلد لطيف شاهد لا لازم بعون من فضيل الساجد وعمارة
ما قتباه بالعام المنوروي وشيخ الإسلام ابن تيميه وغيرها وتحرر بالفضل
حدثت من حفظ على احتى أربعين حدثنا من احرد منها بعنده الله يرم
القيمة في حرث المقرباء والعلماء وفي روايته بعثته الله مقتبسا عالما آخرجه
الدارقطني حابن الحبرى وغيره صاحب قوله روايات متعدده كلها ضعيفه لكن
قد اتفقا العلماء على جعلها العذر بالحديث الصيعيف في فضائل الاعمال وقد
قرئ على كلها في مجلس ولحد في المسجد الحرام يوم العزتين بعد صلاة العصر
الثانية عشر من رمضان مكتل وبعد ساعتين ابراهيم قراءه ثم جلسه وجمع
من الخلوة شكرته على هذه الجهة البارك راجز ثم بطريقها اوصرتها على الله
ان تنفع بها قال ذكر وكتبه التفسير للإمام محمد بن سعيد العزيز يعيش حامدا له
صدقه أعاده سيدنا محمد والرسول عليهما السلام

مَقْدِّمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الهادي إلى سبيل الرشاد، الذي منَّ على هذه الأمة
بشرف علم الإسناد، والصلة والسلام على سيد العباد، وعلى آله
وصاحبه صلاة دائمة إلى يوم الميعاد.

أَمَّا بَعْدُ ..

فإن شيخنا العلامة عبد الله بن عبد العزيز بن عقيل من علماء هذا
العصر المشار إليهم بالبيان فضلاً وعلماً وأخلاقاً، — وهو حفظه
المولى — غني بشهرته العلمية عن وصف القلم وقلم اللسان، فإنه
ممن :

إذاركوا زانوا المواكب هيبة وإن جلسوا كانوا صدور المجالس
ومما له صلة وثيقة بشيخنا وعلومه: أسانيده المتصلة بجماعة من
الشيوخ المسلمين، فأردت في هذه الورiqات أن أخرج له^(١) أربعينًا في

(١) قال السخاوي في «فتح المغيث» (٣١٨/٣): «التخريج: إخراج المحدث
الأحاديث من بطون الأجزاء والمشيخات والكتب ونحوها، وسياقها من مرويات
نفسه أو بعض شيوخه أو أقرانه أو نحو ذلك، والكلام عليها وعزوها لمن روتها =

«فضل المساجد وعمارتها» ببيانه المتصل إلى سيد الأولين والآخرين صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذلك من كتب السنة المشرفة الحاوية لطائفة عطرة من الأحاديث النبوية الدالة على فضل المساجد وعمارتها، وما يتعلَّق بها من آداب، مستفتحاً في ذلك بفضل المساجد الثلاثة المباركة، ومسجد قباء بالمدينة النبوية:

ومن المعلوم لدى الكثير من طلاب الحديث وأهله أن جمعاً من أئمتنا الأوائل كان لهم فضل السبق في خدمة شيوخهم من تخرِّج للمشيخات، والأربعينات في أبواب معينة؛ وغير ذلك من مقاصدهم الشريفة، وأعمالهم المنيفة، كما أن علماء الحديث أيضاً عنابة فائقة، وخدمة رائقة في إفراد الأربعينات في أبواب شتى من أحكام وفضائل وآداب؛ والقصد في ذلك كله هو نشر الحديث وعلومه، واحتساب الدخول في قول النبي ﷺ: «نَصَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي، فَوَعَاهَا، ثُمَّ بَلَغَهَا عَنِي».

وهذا أوان الشروع فيما أردنا ذكره بعد إلماعه وجيبة في ترجمة شيخنا الأغر.

وأختم كلامي هذا بما كان يدعو به الصديق رضي الله عنه:
«اللَّهُمَّ، هَبْ لِي إِيمَانًا وَيَقِينًا وَمَعَافَةً وَنِيَّةً»^(١).

= من أصحاب الكتب والدوایون مع بيان البدل والموافقة ونحوها... وقد يتسع في إطاره على مجرد الإخراج والعزو».

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «اليقين» برقم ٦.

نبذة وجيزة ولمحة لطيفة في ترجمة الشيخ عبد الله العقيل

هو العالم العلّامة، شيخ الحنابلة في عصرنا عبد الله بن عبد العزيز بن عقيل آل عقيل الحنبلي.
ولد حفظه الله سنة (١٣٣٥ هـ).

وأخذ عن أكابر العلماء الراسخين، كالعلامة الشيخ عبد الرحمن ابن سعدي، فإن بداية أخذه عنه سنة (١٣٤٨ هـ)، ولازمه فترة طويلة وبه تخرج، كما أخذ عن العلّامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ ولازمه ما يقارب العشرين سنة، وكان له حظوة عنده ومكانة رفيعة، وأخذ عن الشيخ عبد الله بن محمد بن مانع عدة فنون، وكذلك الشيخ سليمان العمري، والشيخ المصلح عبد الله القرعاوي فإنه حضر كثيراً من دروسه وحفظ عليه عدة متون، وأجازه إجازة عامة، وأخذ الفقه كذلك عن الشيخ محمد علي بن التركي، وأخذ الحديث عن الشيخ علي بن ناصر أبو وادي فإنه تلقى عنه الكتب الستة ومسند الإمام أحمد ومشكاة المصابيح وذلك قراءة لأوائلها وإجازة لباقيها، وأخذ عن الشيخ عبد الحق الهاشمي فإنه حضر بعض دروسه، وأجازه بالرواية عنه.

كما أن شيخنا تدبر مع بعض معاصريه، ولقي جماعة من العلماء وتباحث معهم كالعلامة محمد الأمين الشنقطي صاحب الأضواء، والشيخ القاضي الفقيه عبد الله العنقرى، والشيخ العلامة أحمد شاكر، والشيخ سليمان بن حمدان وغيرهم.

وأما الأعمال التي قام بها لنفع البلاد والعباد، فمنها: توليه للقضاء في عدة أماكن والتي منها: أبو عريش والخرج والرياض وعنيزة، ثم صار عضواً الإفتاء بالرياض بدرجة رئيس محكمة، ثم رئاسة الهيئة العلمية برئاسة القضاة، وعضوية هيئة التميز ومجلس القضاء، وتتقاعد عن رئيس الهيئة الدائمة بمجلس القضاء الأعلى، وغير ذلك من العضويات التي شرفت بالشيخ حفظه المولى ورعاه.

وشيخنا لا زال يرفل في ثوبه التقى والعافية كلمة إجماع في العلم والفضل والنبل، والأخلاق الكريمة، والسجايا الرفيعة، فقد جمع الله له بين غزارة العلم، ورجاحة العقل واستحضار النصوص، والبصر بمواضع الكلام العذب، يأخذ بأيدي الطلاب ويفرح بهم، ملازمًا للعلم والعبادة، بحر لا تقدره الدلاء بل يزيد في الفضل والعطاء.

إذا قلت شارفنا أو اخر علمه تدفق حتى قلت هذى أوائله وقد وصفه شيوخه ومعاصروه بالثناء الجميل، فقد حلاه شيخه في الإجازة عبد الحق الهاشمي بـ «الشيخ الفاضل العلامة سماحة...».

ووصفه الشيخ محمد بن مانع بـ «العلامة الأوحد، والفهمة
الأمجد».

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم: «إن الشيخ عبد الله بن عقيل من
المشائخ العلماء الذين لهم حق الإكرام والتقدير».

وقال الشيخ عبد الله بن دهيش: «شيخ المذهب الآن الشيخ
عبد الله بن عقيل».

وقال الشيخ الرحالة محمد بن ناصر العبودي: «صاحب
الفضيلة، وصاحب العلم الواسع الغزير، بل صاحب الفنون العلمية
المتعددة، وكان العلماء ينظرون إليه على أنه قاضٍ، وأنه عالم، وأنه
واسع المعرفة»^(۱).

* * *

(۱) لمزيد معرفة أحوال شيخنا وأخباره وشيوخه وإجازاته انظر: «فتح الجليل في
ترجمة وثبت شيخ الحنابلة عبد الله بن عبد العزيز العقيل» للشيخ محمد زياد
التكلة، ط. دار البشائر الإسلامية، ضمن مكتبة نظام يعقوبي الخاصة بالبحرين
سنة ۱۴۲۵هـ)، ولا يفوتنـي في هذا المقام أن أحـضـ شـكـري لـأخـيـ الشـيـخـ محمدـ زيـادـ
التـكـلـةـ، فـقـدـ نـبـهـنـيـ عـلـىـ بـعـضـ الـمـاـطـنـ فـيـ هـذـهـ الـأـرـبـعـينـ، فـجـزـاهـ اللـهـ خـيـراـ.

الْأَرْبَعُونَ فِي فَضْلِ الْمَسَاجِدِ وَعَارِتَهَا
مِمَّا رَوَاهُ شَيْخُ الْحَنَابِلَةِ
~~عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَقِيلٍ~~
بِاسْأَانِدِهِ مَعْنَى شِيَوْخِهِ

مُخْرِج

مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ الْغَجَنِيُّ

١ - أخبرنا الشيخ المعمر علي بن ناصر أبو وادي^(١) إجازة، صحيحه وكتبه^(٢)
أخبرنا الشيخ محمد نذير حسين الحسيني الدهلوi، أخبرنا محمد
إسحاق بن محمد أفضل بن أحمد الدهلوi، أخبرني جدي لأمي
عبد العزيز بن ولی الله الدهلوi، أخبرنا أبي، أخبرنا أبو طاهر
الكوراني المدنی، أخبرنا والدي الشيخ إبراهيم الكردي، أخبرنا
حسن بن علي العجيمي المكي، أخبرنا محمد بن علاء الدين البابلي،
أخبرنا سالم بن محمد السنهوري، أخبرنا محمد بن أحمد الغينطي،
أخبرنا زكريا بن محمد الانصاری، أخبرنا أحمد بن علي بن حجر

(١) ولد الشيخ علي بن ناصر بن وادي في عنيزه من أعمال القصيم سنة (١٢٧٣هـ) وقرأ
على علمائها، وأخذ عن علماء بريدة كالشيخ سليمان بن مقبل، والشيخ محمد بن
عمر بن سليم، ثم سافر إلى الرياض وقرأ على الشيخ عبد اللطيف بن
عبد الرحمن بن حسن وغيره، ثم رحل إلى الهند وشرع في القراءة على الشيخ
المحدث نذير حسين وأخذ عنه سند الأمهات الستة وغيرها، وعاد بعدها إلى بلده
عنizerة فأم ودرس في مسجد (الجديدة) بها، وأخذ عنه جماعة الأمهات الست
وغيرها، توفي سنة (١٣٦١هـ). «علماء نجد خلال ثمانية قرن» (٣٠٥/٥)،
و«روضۃ الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنین» للقاضي (١٢٦/٢).

(٢) هذا خط شيخنا العقيل وسيذكر بجانب كل إسناد جرياً على طريقة المحدثين،
وذلك حينما أطلعته حفظه الله على «ثبت إبراهيم القرشي القلقشندي» الذي كان
يوضع تحت كل روایة له.

العسقلاني، أخبرنا جماعة منهم: إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد البعلبي، نزيل القاهرة، أخبرنا أبو العباس أحمد بن أبي طالب الصالحي الحجار المعروف بابن الشحنة، أخبرنا الحسين بن المبارك الزبيدي، أخبرنا عبد الأول بن عيسى السجزي، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودي، أخبرنا عبد الله بن محمد بن حمويه، أخبرنا محمد بن يوسف الفربيري، أخبرنا محمد بن إسماعيل البخاري:

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ،
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ التَّمِيميُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

سَمِعْتُ أَبَا ذَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَئِي
مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوَلَّا؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ»، قَالَ: قلت:
ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى»، قلت: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ
سَنَةً، ثُمَّ أَيْنَمَا أَدْرَكْتَ الصَّلَاةَ بَعْدُ فَصَلَّهُ، فَإِنَّ الْفَضْلَ فِيهِ».

آخرجه البخاري، في كتاب الأنبياء (٣٣٦٦)، ومسلم في كتاب المساجد
ومواضع الصلاة (٥٢٠).

* * *

٢ - أخبرنا الشيخ علي بن ناصر أبو وادي إجازة، أخبرنا نذير صحيح ركنية حميد بن عبد الله بن عبد العزيز بن ولـي الله أـحمد بن عبد الرحيم الـدهلوـي، أـخبرـنا والـديـ، أـخبرـنا أبو طـاهر الـكورـانـيـ، أـخبرـنا والـديـ، أـخبرـنا سـلـطـانـ بنـ أـحمدـ المـزـاحـيـ، أـخبرـنا أـحمدـ بنـ خـلـيلـ السـبـكـيـ، عـنـ النـجـمـ الغـيـطـيـ، عـنـ زـكـرـيـاـ الـأـنـصـارـيـ، عـنـ رـضـوـانـ بنـ مـحـمـدـ العـقـبـيـ الـقـاهـريـ، أـخـبـرـنا مـحـمـدـ اـبـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الـلـطـيفـ الرـبـعـيـ، أـخـبـرـنا عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الـحـمـيدـ بـنـ عـبـدـ الـهـادـيـ الـمـقـدـسـيـ، أـخـبـرـنا أـحمدـ بـنـ عـبـدـ الدـائـمـ بـنـ نـعـمـةـ الـمـقـدـسـيـ، أـخـبـرـنا مـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ بـنـ صـدـقـةـ الـحـرـانـيـ، أـخـبـرـنا مـحـمـدـ بـنـ الـفـضـلـ الـفـرـاوـيـ، أـخـبـرـنا عـبـدـ الـغـافـرـ بـنـ مـحـمـدـ الـفـارـسـيـ الـنـيـساـبـورـيـ، أـخـبـرـنا مـحـمـدـ بـنـ عـيـسـىـ الـجـلـوـدـيـ، أـخـبـرـنا إـبـرـاهـيمـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ سـفـيـانـ الـنـيـساـبـورـيـ، أـخـبـرـنا مـسـلـمـ بـنـ الـحـجـاجـ الـنـيـساـبـورـيـ :

حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَرَهْيُونَ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعاً عَنِ ابْنِ عَيْنَةَ.

قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَئِلُّغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدٍ : مَسْجِدِي هَذَا، وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْأَقصَى'').

هذا لفظ مسلم، وقد أخرجه في كتاب الحج، باب لا تشد الرحال إلـا إلى ثلاثة مساجد (١٣٩٧)، وأخرجه البخاري في كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (١١٨٨).

* * *

٣— أخبرنا الشيخ عبد الغني الدقر^(١) إجازة، عن محمد بن جعفر الكتاني المالكي عن عبد الله بن عودة بن عبد الله صوفان القدومي النابليسي الحنيلي، عن حسن بن عمر الشطي الدمشقي الحنيلي عن مصطفى السيوطي الرحيباني، عن أحمد الباعلي، عن عبد القادر التغلبي، عن أبي المواهب الحنيلي، عن أبيه عبد الباقي، عن الشهاب أحمد بن علي الوفائي، عن موسى بن أحمد الحجاوي، عن عمر بن إبراهيم بن عبد الله بن مفلح، عن أحمد بن الحسن بن عبد الهادي، عن محمد بن أحمد بن عبد الله بن أبي عمر المقدسي، عن علي بن أحمد بن عبد الواحد المعروف بابن البخاري، عن حنبل بن عبد الله الرصافي، عن أبي القاسم هبة الله بن محمد بن عبد الواحد بن الحسين، عن أبي علي الحسن بن علي بن المذهب الواعظ، عن أبي بكر أحمد بن جعفر بن حمدان القطبي، عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل، عن الإمام أحمد بن محمد بن حنبل:

حَدَّثَنَا مُعاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو إِسْحَاقَ

(١) هو الشيخ عبد الغني بن محمد علي الدقر الدمشقي ولد سنة (١٣٣٥هـ) ودرس على والده، ومحمد بدر الدين الحسني، وأجازه جماعة، منهم: محمد أمين سويد ومحمود رشيد العطار، ومحمد بن جعفر الكتاني، وهو عالم لغوي فقيه شافعي، من أشهر مؤلفاته المفيدة «معجم القواعد العربية» توفي سنة (١٤٢٣هـ) أفرد أنسانيه نور الدين طالب، وترجم له إیاد الطباع ترجمة مستقلة طبعت في دار القلم بدمشق.

الْفِزَارِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو قَالَ :

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاؤِدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَ اللَّهَ ثَلَاثَةً ، فَأَعْطَاهُ اثْنَيْنِ ، وَنَحْنُ نَرْجُو أَنْ تَكُونَ لَهُ الْثَالِثَةُ : فَسَأَلَهُ حُكْمًا يُصَادِفُ حُكْمَهُ ، فَأَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ ، وَسَأَلَهُ مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ ، وَسَأَلَهُ أَيْمَانًا رَجُلٌ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ خَرَجَ مِنْ خَطِيبَتِهِ مِثْلَ يَوْمِ وَلَدَتُهُ أُمُّهُ ، فَنَخْنُ نَرْجُو أَنْ يَكُونَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ ». »

آخرجه أَحْمَد (١٧٦/٢) وهذا لفظه، وأخرجه ابن حبان (١٦٣٣ – إِلِّيْسَان)، والحاكم في «المستدرك» (٤٣٤/٢)، وصححه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٤٠٨/٦).

* * *

٤ – وبالسند المتقدم في الحديث رقم (١) إلى البخاري قال:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ رَبَاحٍ
وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَغْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَغْرِيِّ، عَنْ
أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«صَلَاةٌ فِي مَسْجِدٍ يَحْرُمُهُ هَذَا خَيْرٌ مِّنْ أَلْفٍ صَلَاةٍ فِيمَا سِواهُ إِلَّا
الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ».

آخرجه البخاري في كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب
فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (١١٩٠)، ومسلم في كتاب الحج، باب
فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة (١٣٩٤).

* * *

صحيحٌ ومتّه
عبدالله بن عيّد

٥ – وبالسند المتقدم في الحديث رقم (٢) إلى مسلم قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدِ الْخَرَاطِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: مَرَّ بِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: كَيْفَ سَمِعْتَ أَبَاكَ يَذْكُرُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أَسْسَنَ عَلَى التَّقْوَى؟

قَالَ: قَالَ أَبِي: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْمَسَجَدَيْنِ الَّذِي أَسَسَ عَلَى التَّقْوَى؟ قَالَ: فَأَخَذَ كَفًا مِنْ حَضْبَاءَ فَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ. ثُمَّ قَالَ: «هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا» (لِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ). قَالَ: فَقُلْتُ: أَشَهُدُ أَنِّي سَمِعْتُ أَبَاكَ هَكَذَا يَذْكُرُهُ.

آخر جهه مسلم في كتاب الحج، باب بيان المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي ﷺ (١٣٩٨).

وقد حصل خلاف بين أهل العلم في المراد بالمسجد الذي أسس على التقوى هل هو مسجد النبي ﷺ أو مسجد قباء؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد كلام له: «ففيين أن كلا المسجدين أسس على التقوى، لكن مسجد المدينة أكمل في هذا النعت، فهو أحق بهذا الاسم»^(١)، ونحوه كلام الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٧/٢٤٥).

* * *

(١) «مجموع الفتاوى» له (٤٠٦/٢٧).

٦ — أخبرنا الشيخ عبد الحق بن عبد الواحد الهاشمي^(١) إجازة، عن حسين بن حيدر الهاشمي وعبد التواب بن عبد الوهاب الإسكندرآبادي، عن حسين بن محسن الأنصاري، عن محمد بن ناصر الحازمي، عن محمد بن علي الشوكاني، عن صديق بن علي المزجاجي، عن سليمان بن يحيى الأهلل، عن أحمد بن محمد الأهلل، عن أحمد بن محمد النخلي، عن إبراهيم الكردي، عن أحمد بن محمد المدني، عن الشمس الرملي، عن زكريا الأنصاري، عن عبد الرحيم بن محمد الفرات، عن محمود بن خليفة المنجبي، عن عبد المؤمن بن خلف الدمياطي، عن علي بن الحسين بن المُقير، عن أحمد بن علي بن خلف الشيرازي، أخبرنا محمد بن عبد الله بن محمد الحاكم:

حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدِ الْقَنْطَرِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِيِّ بِمَرْوِ، قَالَا: ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَىٰ بْنِ الطَّبَاعِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَزَّامِيَّ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنَ حَنِيفٍ يَقُولُ: قَالَ أَبِي:

(١) هو العالم المستند الشيخ عبد الحق بن عبد الواحد الهاشمي العمري، ولد في الهند سنة (١٣٠٢هـ) وطلب العلم في صغره، فأخذ عن علماء عصره في الديار الهندية والحرمين الشريفين وغيرها، وقد أفضى في ذكر شيوخه وما أخذه عنهم في ترجمته لنفسه المطبوعة ضمن رسائله في المجموعة الثالثة (ص ١٢٥ – ١٤٣). كما ذكرهم في ثبته الكبير الذي لم يطبع بعد، ودرس في المسجد الحرام من سنة (١٣٦٧هـ) إلى وفاته سنة (١٣٩٢هـ).

قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ هَذَا الْمَسْجِدَ – يَعْنِي مَسْجِدَ قَبَاءَ – فَيُصَلِّي فِيهِ، كَانَ كَعْدَلٍ عُمْرَةً».

آخرجه الحكم، وهذا لفظه في «المستدرك» (١٢/٣)، وأخرجه أحمد
البخاري في «التاريخ الكبير» (٩٦/١)، والنسائي (٣٧/٢)، وابن
ماجه (١٤١٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٩٣)، وقال الحكم بعده:
«صحيح الإسناد» ووافقه الذهبي، وصححه الحافظ العراقي في «تخریج
الإحياء» (١/٢٦٠).

وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانُ هُوَ الْكَرْمَانِيُّ وَثَقَهُ أَبْنُ حَبَّانُ فِي «الثَّقَاتِ» (٣٧٩/٧)،
وَرَوَى عَنْهُ ثَمَانِيَّةً مِنَ الرَّوَاةِ كَمَا ذَكَرَهُ الْمُزِيُّ فِي «تَهذِيبِ الْكَمَالِ» (٢٥/٣٠٦)،
وَقَدْ تُوَبَّعَ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (٨/٣٧٩)، وَعِنْدَ أَبْنِ شَبَّةِ فِي
«تَارِيخِ الْمَدِينَةِ» (١/٤١).

وله شاهد عند الترمذى (٣٢٤)، وابن ماجه (١٤١١) وغيرهما من حديث أُسید بن ظھیر وإسناده ضعیف لجهالة أحد رواته، فصحّ الحديث بطرقه وشاهده. وهذا الحديث يدل على فضل الصلاة في مسجد قباء وأنها تعدل عمرة.

• • •

٧ – وبالسند المتقدم إلى مسلم برقم (٢) قال :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُعَيْرٍ وَأَبُو أَسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ح .

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَّاءَ، رَاكِبًا وَمَاشِيًّا، فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ ابْنُ نُعَيْرٍ : فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ .

أخرج مسلم في كتاب الحج، باب فضل مسجد قباء، وفضل الصلاة فيه وزيارته (١٣٩٩)، وهو في البخاري، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب إتيان مسجد قباء ماشياً وراكباً (١١٩٤).

* * *

٨— أخبرنا الشيخ عبد الله بن محمد القرعاوي^(١) إجازة، أخبرنا عصي الله بن عبد الله بكتبه مصحح وكتبه
الشيخ أحمد الله بن أمير القرشي، أخبرنا حسين بن محسن الأنصاري
الخرزجي، أخبرنا محمد بن ناصر الحازمي، أخبرنا محمد بن علي
الشوكاني، عن عبد القادر الكوكباني، عن سليمان بن يحيى الأهدل، عن
أحمد بن محمد الأهدل، عن عبد الله بن سالم البصري، عن
محمد بن علاء الدين البابلي، عن سالم بن محمد السنهوري، عن
النجم الغطي، عن زكريا الأنصاري، عن الحافظ ابن حجر العسقلاني،
عن إبراهيم بن أحمد البعلبي، عن أحمد بن أبي طالب الحجار، عن
الحسين بن المبارك الرَّبِيدِي، عن أبي الوقت عبد الأول بن عيسى بن
شعيب السجْرِي، عن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الدَّاؤِدِي، عن
عبد الله بن أحمد بن حمويه، أخبرنا محمد بن يوسف الفِربِري، أخبرنا

(١) هو الشيخ عبد الله بن محمد القرعاوي، ولد في عنيزة من أعمال القصيم سنة (١٣١٥هـ)، وأخذ العلم عن الشيخ عبد الله بن محمد آل مانع، كما رحل إلى بريدة وأخذ عن الشيخ عبد الله بن سليم، ثم ارتحل إلى الهند للتزود من العلم سنة (١٣٤٤هـ) والتحق بالمدرسة الرحمانية بدلهي، وتلقى علم الحديث عن علمائها، ثم عاد إلى بلده وارتحل إلى الرياض فأخذ عن العلامة محمد بن إبراهيم، ورحل إلى الإحساء فأخذ عن قاضيها عبد العزيز بن بشر، ورحل إلى قطر وأخذ عن محمد بن مانع بها، ثم عاد إلى الهند فأخذ عن الشيخ أحمد الله بن أمير القرشي дلهلي وأجازه إجازة مطولة، ثم تفرغ للعطاء ورحل إلى بلاد الجنوب من المملكة العربية السعودية فنشر فيها العلم والإصلاح، وتخرج على يديه طلاب العلم الذين صاروا من بعده قضاة وخطباء وعلماء، توفي سنة (١٣٨٩هـ). «علماء نجد خلال ستة قرون» لابن بسام (٦٣٠/٢ - ط الأولى).

محمد بن إسماعيل البخاري:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو أَنَّ
كَثِيرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنَ قَاتِدَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ
الخولانيَّ أَنَّهُ :

سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ – عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ
الرَّسُولِ ﷺ – : إِنَّكُمْ أَكْثَرُتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ بَنَى
مَسْجِدًا – قَالَ كَبِيرٌ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ – يَتَغَيِّرُ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ
مِثْلًا فِي الْجَنَّةِ» .

آخر جه البخاري في كتاب الصلاة، باب من بنى مسجدًا (٤٥٠)، ومسلم
في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل بناء المساجد والبحث عليها
(٥٣٣).

قال العلامة علي بن خلف بن بطّال في «شرح صحيح البخاري»
(١٠١/٢) :

«المساجد بيوت الله وقد أضافها الله إلى نفسه بقوله: ﴿إِنَّمَا يَعْمَلُ مَسَاجِدُ
اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبه: ١٨]، وحسبك بهذا شرفاً لها،
وقال: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ...﴾ الآية [النور: ٣٦]، فهي أفضل بيوت
الدنيا، وخير بقاع الأرض، قد تفضل الله على بانيها بأن بنى له قصراً في الجنة،
وأجر المسجد جارٍ لمن بناه في حياته، وبعد مماته ما دام يُذَكَّرُ الله فيه ويصلّى
فيه، وهذا مما جازت المجازاة فيه من جنس الفعل».

* * *

٩ — أخبرنا عبد الحق بن عبد الواحد الهاشمي إجازة، عن حمّامٍ^{وكتبه} حسین بن حیدر الهاشمي، عن حسین بن محسن الانصاری، عن محمد بن ناصر الحازمي، عن محمد عابد السندي، عن عمه محمد حسین الانصاری، عن سليمان بن يحيى الأهلل، عن محمد بن أحمد السفاريني، عن الشهاب المنيوي، عن شمس الدين البابلي، عن أحمد بن عيسى بن جميل الكلبي، والنور علي بن محمد الأجهوري، عن علي بن أبي بكر القرافي، عن جلال الدين السيوطي، عن محمد بن محمد الملتُوتي، عن أبي الفرج الغزي، أخبرنا يونس بن إبراهيم الدبوسي، عن أبي الحسن بن المُقير، عن أبي الكرم الشهْرَزوري، عن أبي الحسن بن المهدى بالله، عن أبي الحسن الدارقطني، عن أبي عبد الله بن حبان:

أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفِيَّانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا قُطْبَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمِ التَّيَّمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَنَ لِلَّهِ مَسْجِداً، وَلَوْ كَمْ فَحَصَ قَطَاءً،
بَنَ اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ».

أخرجه ابن حبان في «صحيحة» كما في «الإحسان» (١٦١٠)، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٩/١)، والطبراني في «الصغر» (١٢٠/٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤٣٧/٢) وإسناده صحيح.

قال ابن الأثير في «النهاية» (٤١٥/٣): «مفحص القطاء: موضعها الذي

تجثم فيه وتبين، كأنها تفحص عنه التراب: أي تكشفه».

وقال المناوي في «فيض القدير» (٩٦/٦): «قال الزركشي: خص القطة بالذكر دون غيرها لأن العرب تضرب به المثل في الصدق، ففيه رمز المحافظة على الإخلاص في بنائه والصدق في إنشائه»^(١).

* * *

(١) قال شيخنا العقيل تعليقاً على هذا الكلام: «وهذا بعيد؛ وإنما المراد صغر المسجد». اهـ.

١٠ — أخبرنا الشيخ عبد الله بن محمد القرعاوي إجازة، أخبرنا صَحِيفَةُ الْمُتَّقِيَّةِ الشيخ أَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أنَّهُ أَخْبَرَنَا الشِّيخُ أَحْمَدُ اللَّهِ بْنُ أَمِيرِ الْقُرْشَى، أَخْبَرَنَا حَسِينُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ الْخَزْرَجِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرِ الْحَازَمِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّوَّكَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْقَادِرِ الْكَوْكَانِيِّ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنَ يَحْيَى الْأَهْدَلَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَهْدَلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ سَالِمَ الْبَصْرِيِّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنَ عَلَاءِ الدِّينِ الْبَابِلِيِّ، أَخْبَرَنَا سَالِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ السَّنَهُورِيِّ، عَنِ النَّجْمِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْغَيْطِيِّ، عَنْ زَكْرِيَا الْأَنْصَارِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبْوَ النَّعِيمِ رَضْوَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْعَقْبَى، أَخْبَرَنَا أَبْوَ طَاهِرٍ مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ عَبْدِ الْلَّطِيفِ بْنِ الْكُوَيْكِ، عَنْ أَبِي الْفَرْجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الْهَادِيِّ الْحَنْبَلِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَبَاسِ أَحْمَدِ بْنِ عَبْدِ الدَّائِمِ النَّابِلِسِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ صِدْقَةِ الْحَرَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْفُرَوِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْغَافِرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْفَارَسِيِّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدَ بْنَ عِيسَى الْجُلُودِيِّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ سَفِيَّانَ، أَخْبَرَنَا مُسْلِمَ بْنَ الْحَجَاجِ الْقُشِيرِيِّ التَّيْسَابُورِيِّ، قَالَ:

حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَنَّسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذُبَابٍ، فِي رِوَايَةِ هَارُونَ، وَفِي حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا».

أخرجه مسلم في «صحيحة»، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب
فضل المساجد (٦٧١).

* * *

١١ – وبالسند المتفق عليه برقم (٩) إلى ابن حبان قال :

أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامَ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَنَاءِ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ، وَأَنْ تُطَيَّبَ وَتُنَظَّفَ .

آخر جه ابن حبان كما في «الإحسان» ذكر الأمر بتنظيف المساجد وتطيبها (١٦٣٤)، وأخرجه أبو داود (٤٥٥)، وابن ماجه (٧٥٩). وإسناده صحيح.

قال الحافظ ابن رجب في «فتح الباري» (١٧٤/٣) : «قَالَ أَكْثَرُ الْمُتَقْدِمِينَ : الْمَرَادُ بِالدُّورِ هُنَّ الْقَبَائِلُ ، كَفَوْلَهُ بَنِيَّةُ : «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ : دَارُ بَنِيِّيْ عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ دَارُ بَنِيِّ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرِجِ ، ثُمَّ دَارُ بَنِيِّ سَاعِدَةَ ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ» .

وبهذا فَسَرَّ الحديث : سفيانُ الثوريُّ، ووكيعُ بْنُ الجراح، وغيرهما».

* * *

١٢ — أخبرنا الشيخ علي بن ناصر أبو وادي إجازة، أخبرنا الشيخ
نذير حسين الدهلوi، أخبرنا محمد إسحاق الدهلوi، أخبرنا الشاه
عبد العزيز بن ولـي الله أـحمد بن عبد الرحيم الـدهلوi، أـخبرنا أبي،
أـخبرنا أبو طاهر بن إبراهيم الكـوراني، أـخبرنا الحسن العـجـيمي، أـخبرنا
محمد بن العـلاء الـبابـلي، أـخبرنا أبو النـجا سـالم بن محمد السـئـهوري،
أـخبرنا النـجـم أـحمد بن محمد الغـيـطي، أـخبرنا زـكـريا الأنـصارـي، أـخبرنا
رضوان بن محمد المستـمـلي، أـخبرنا عـلـي بن أـحمد بن سـلامـة السـلـمي،
أـخبرنا أبو الفـرج عبد الرحمن بن عـلـي التـغلـبـي المعـرـوف بـابـن القـارـي،
أـخبرنا أبو الحـسـن عـلـي بن نـصـر الله الصـوـافـ، أـخبرنا أبو بـكر
عبد العـزيـز بن أـحمد بن عمرـ بن باـقا البـغـادـيـ، أـخبرنا أبو زـرـعة
طـاهـرـ بن مـحـمـدـ بن طـاهـرـ المـقـدـسيـ، أـخبرنا عبد الرحمنـ بن حـمـدـ
الـدـوـنيـ، أـخبرنا أبو بـكرـ محمدـ بن إـسـحـاقـ بن السـئـيـ، أـخبرنا
أـبو عبد الرحمنـ أـحمدـ بن شـعـيبـ النـسـائـيـ :

أـخـبـرـنـا هـنـادـ بـنـ السـرـيـ، عـنـ مـلـازـمـ، قـالـ : حـدـثـنـي عـبـدـ اللـهـ بـنـ
بـدـرـ، عـنـ قـيـسـ بـنـ طـلـقـ، عـنـ أـبـيـ طـلـقـ بـنـ عـلـيـ، قـالـ :
خـرـجـنـا وـفـدـاـ إـلـى النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـيـلـهـ فـبـاـيـعـنـا وـصـلـيـلـنـا مـعـهـ، وـأـخـبـرـنـا أـنـ
بـأـرـضـنـا يـبـعـدـ لـنـاـ، فـأـسـتـوـهـبـنـاـ مـنـ فـضـلـ طـهـورـهـ فـدـعـاـ بـمـاءـ فـتـوـضـاـ
وـتـمـضـمـضـ، ثـمـ صـبـهـ فـيـ إـدـاـةـ، وـأـمـرـنـاـ فـقـالـ : «أـخـرـجـوـاـ فـإـذـا أـتـيـشـمـ
أـرـضـكـمـ فـاـكـسـرـوـاـ بـيـعـتـكـمـ، وـانـضـحـوـاـ مـكـانـهـاـ بـهـذـاـ الـمـاءـ، وـاتـخـذـوـهـاـ
مـسـجـداـ». .

قُلْنَا: إِنَّ الْبَلَدَ بَعِيدٌ وَالْحَرَّ شَدِيدٌ وَالْمَاءَ يَنْشَفُ فَقَالَ: «مُذْوِهٌ مِنَ
الْمَاءِ فَإِنَّهُ لَا يَزِيدُهُ إِلَّا طِيبًا».

فَخَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا بَلَدَنَا، فَكَسَرْنَا بِيَعْتَنَا ثُمَّ نَضَحْنَا مَكَانَهَا
وَاتَّخَذْنَاهَا مَسْجِدًا، فَنَادَيْنَا فِيهِ بِالْأَذَانِ، قَالَ: وَالرَّاهِبُ رَجُلٌ مِنْ
طَيِّبِيِّءِ، فَلَمَّا سَمِعَ الْأَذَانَ قَالَ: دَعْوَةُ حَقٍّ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ تَلْعَةً مِنْ تِلَاعِنَا
فَلَمْ نَرَهُ بَعْدُ.

أُخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٣٨/٢)، وَإِسْنَادُهُ جَيْدٌ.

* * *

١٣ - أخبرنا الشيخ عبد الغني الدقر، عن محمد أمين بن محمد سويد الدمشقي، عن عبد الغني الغنيمي الميداني الدمشقي، عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن الكُزْبَرِي الدمشقي، عن مصطفى بن أحمد بن رحمة الله الرحمتي الأيوبي، عن صالح الجيني، عن حسن العجمي، عن علي الأجهوري، عن الشمس الرملي، عن زكريا الأنصاري، عن ابن حجر العسقلاني، عن أبي بكر بن إبراهيم بن محمد الصالحي، عن أبي عبد الله بن الزراد، عن أبي علي الحسن بن محمد البكري، عن أبي روح عبد المعز الهمروي، عن زاهر بن طاهر الشحامي، عن أبي سعد الكنجرودي وأحمد المقبرى ومحمد بن محمد الوراق وسعيد بن منصور القشيري وأبي القاسم بن أبي الفضل الغازى، أخبرنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة :

ثنا يونس بن عبد الأعلى، ثنا ابن وهب، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المُقْبِرِي، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة:

عن رسول الله ﷺ قال : «لَا يُوَطِّنَ الرَّجُلُ الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ إِلَّا تَبَشَّبَشَ اللَّهُ بِهِ مِنْ حِينٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ، كَمَا يَتَبَشَّبَشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ» .

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحة» (١٥٠٣)، وأخرجه أحمد (٣٢٨/٢)،
وابن ماجه (٨٠٠)، وقال البوصيري في «مصابح الزجاجة» (١/٢٨١): «إسناده

صحيح»، وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٢١٣/١) وصححه ووافقه الذهبي، وهو كما قالوا.

ومعنى قوله: «يَبَشِّرُشُ» أي يفرح ويُسر، وهذا مثل ضربه لتلقيه إياه ببره وتقريبه وإكرامه. قاله ابن الأثير في «النهاية» (١٣٠/١).

* * *

١٤ – وبالسند المتقدم في الحديث رقم (١) إلى البخاري

قال:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصَ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظْلَمُهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلٌ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٌ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُتْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًّا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ».

أخرج البخاري في كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد يتضرر الصلاة، وفضل المساجد (٦٥٩)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة (١٠٣١).

قال الحافظ ابن رجب في سياق شرحه لهذا الحديث في «فتح الباري»

(٤٧/٦):

«والثالث: الرجل المعلق قلبه بالمساجد، وفي رواية: إذا خرج منه حتى يعود إليه – فهو يحب المسجد ويألفه لعبادة الله فيه، فإذا خرج منه تعلق قلبه به حتى يرجع إليه – . وهذا إنما يحصل لمن ملك نفسه وقادها إلى طاعة الله فانقادت له؛ فإن الهوى إنما يدعو إلى محبة مواضع الله واللعب إنما المباح أو المحظور، ومواضع التجارة واكتساب الأموال، فلا يقصر نفسه على محبة بقاع العبادة إلا من خالف هواه، وقدم عليه محبة مولاه، وقد مدح عمّار

المساجد في قوله: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذْنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُقِ
وَالْأَصَابِلِ﴾ ^{٣٦} رِجَالٌ لَا نُلَهِّيهِم بِحَدَّةٍ وَلَا يَبْعُدُ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَلِقَاءُ الصَّلَاةِ وَلِيَتَّلَوَ الْزَّكُورَ يَخَافُونَ يَوْمًا
لَنَقْلَبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ ^{٣٧} يَعْجِزُهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَرِدُهُم مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ
مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ^{٣٨} [النور: ٣٦ - ٣٨]. ».

* * *

١٥ — وبالسند المتقدم في الحديث رقم (٩) إلى ابن حبان قال:

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُعَاوِيَ أَعْلَمُ بْنَ صَيْدَا، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّار، قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَائِكَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ حَيْبٍ الْمُحَارِبِيَ.

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، إِنْ عَاشَ رُزِقَ وَكُفِيَ، وَإِنْ مَاتَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ: مَنْ دَخَلَ بَيْتَهُ فَسَلَّمَ؛ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ؛ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ».

آخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٤٩٩)، وأخرجه أبو داود (٢٤٩٤)، والحاكم في «المستدرك» (٧٣/٢)، والبيهقي في «السنن» (١٦٦/٩)، وإسناده جيد.

* * *

١٦ – وبالسند المتقدم في الحديث رقم (١) إلى البخاري قال:

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَدَ إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ أَعَدَ اللَّهُ لَهُ نُزُلَّهُ مِنَ الْجَنَّةِ كُلَّمَا غَدَ أَوْ رَاحَ».

أخرج البخاري في كتاب الأذان، باب فضل من غدا إلى المسجد ومن راح (٦٦٢)، ومسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٦٦٩).

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في «فتح الباري» (٥٣/٦):

«الغدو: يكون من أول النهار، والروح: يكون من آخره بعد الزوال. وقد يعبر بأحدهما عن الخروج والمشي سواء كان قبل الزوال أو بعده كما في قوله ﷺ في الجمعة: «مَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى فَكَانَمَا قَرَبَ بِدَنَّةٍ» على ما حمله عليه جمهور العلماء.

ومعنى الحديث: أن من خرج إلى المسجد للصلوة فإنه زائر الله تعالى، والله يعده له نزواً من المسجد كلما انطلق إلى المسجد، سواء كان في أول النهار أو آخره.

والنزل: هو ما يُعدُّ للضيوف عند نزولهم من الكرامة والتحفة.

* * *

١٧ — أخبرنا الشيخ علي بن ناصر أبو وادي إجازة، أخبرنا الشيخ نذير حسين الدهلوى، أخبرنا محمد إسحاق الدهلوى، أخبرنا الشاه عبد العزيز بن ولی الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوى، أخبرنا والدى، أخبرنا محمد وفدى الله المكى بن محمد بن محمد بن سليمان المغربي، أخبرنا حسن العجمي، وعبد الله بن سالم البصري، أخبرنا سلطان بن أحمد بن المَزَاحِي، أخبرنا أحمد بن خليل السبكي، أخبرنا النجم الغيطي، أخبرنا الشرف عبد الحق بن محمد السنباطى، أخبرنا البدر الحسن بن محمد بن أيوب النسابة، أخبرنا عمى الحسن بن أيوب النسابة، أخبرنا محمد بن جابر الوادى آشى، أخبرنا عبد الله بن محمد بن هارون القرطبي، أخبرنا أحمد بن يزيد بن أحمد بن بقى، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن عبد الحق الخزرجي، أخبرنا محمد بن فرج مولى ابن الطلاع، أخبرنا القاضى يونس بن عبد الله بن مغيث الصفار، أخبرنا أبو عيسى بن يحيى بن عبد الله الليثى، أخبرنا عم أبي عبيد الله بن يحيى بن يحيى، أخبرنا أبي، أخبرنا مالك :

عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِمَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ إِنْبَاعُ الْوُضُوءِ عِنْهُ الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَإِنْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ. فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ. فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ.

أخرجه مالك في «الموطأ» كتاب قصر الصلاة في السفر، باب انتظار الصلاة والمشي إليها (٥٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره (٤١).

* * *

١٨ — أخبرنا المسند المُحدّث الشيخ عبد الحق بن عبد الواحد الهاشمي إجازة، أخبرنا الحسين بن حيدر القرشي وخليل بن محمد الأنصاري، أخبرنا حسين بن محسن الأنصاري اليماني، أخبرنا محمد بن ناصر الحازمي، أخبرنا محمد بن علي الشوكاني، أخبرنا عبد القادر بن أحمد الكوكباني، عن عبد الخالق بن أبي بكر المزجاجي، عن إبراهيم بن حسن الكردي، عن شمس الدين البابلي، عن أبي النجاش سالم بن محمد، والذين عبد الرؤوف المُناوي، عن النجم محمد بن أحمد، عن الزين ذكرياء بن محمد، قال: أخبرنا العز أبو محمد بن الفرات الحنفي، عن ست العرب بنت محمد بن علي البخاري، عن جدها الفخر علي بن أحمد بن البخاري، عن أبي روح عبد المعز بن محمد الهرمي، قال: أخبرنا به تميم بن أبي سعيد الجرجاني، قال: أخبرنا أبو سعد محمد بن عبد الرحمن الكنجروزي، قال: أخبرنا أبو عمرو محمد بن أحمد بن حمدان التيسابوري ثمَّ الحيري سماعاً، قال: أخبرنا الحافظ أبو يعلى المؤصلبي:

حدَّثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، حدَّثنا صفوان بن عيسى الزهري،
حدَّثنا الحارث بن عبد الرحمن، عن سعيد بن المسيب:

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِسْبَاغُ الْأُوْضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ، وَإِعْمَالُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ يَغْسِلُ الْخَطَايَا غَسْلًا».

أخرجه أبو يعلى الموصلي في «مسنده» (٤٨٨)، وأخرجه البزار كما في «كشف الأستار» (٤٤٧)، والحاكم في «المستدرك» (١٣٢/١)، وصححه ووافقه الذهبي، وصححه الحافظ المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢٩٨/١)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٦/٢) : «ورجاله رجال الصحيح».

* * *

١٩ — وبالسند المتقدم في الحديث رقم (٢) إلى مسلم قال : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعاً عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي سُوقٍ بِضِعَا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً . وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَخْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ، لَا يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، فَلَمْ يَخْطُطْ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيبَةٌ، حَتَّى يَذْخُلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتِ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْبِسُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلِّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ . يَقُولُونَ : اللَّهُمَّ ازْحِمْهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ثُبِّ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، مَا لَمْ يُخْدِثْ فِيهِ» .

أخرج مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجمعة وانتظار الصلاة (٦٤٩)، وأخرج البخاري في كتاب الأذان، باب فضل صلاة الجمعة (٦٤٧).

ومعنى قوله : « لَا يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ »، أي لا ينهضه ولا يقيمه.

* * *

٢٠ – وبالسند المتقدم في الحديث رقم (٩) إلى ابن حبان قال: صحيح وكتبه عبد الله بن عيسى
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلْمٍ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى،
 حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا عُشَانَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ
 سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ:
 «إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ يَرْعَى الصَّلَاةَ، كَتَبَ لَهُ كَاتِبًا
 بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُو هَا إِلَى الْمَسْجِدِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ».

آخرجه ابن حبان كما في «الإحسان» (٢٠٤٥)، وأخرجه أحمد (١٥٩/٤)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٧٤٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٥٩/١٧)، والحاكم في «المستدرك» (٢١١/١)، وإسناده صحيح.

* * *

٢١ — وبالسند المتقدم في الحديث رقم (٢) إلى مسلم قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْرَرْ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهَدِيِّ، عَنْ أَبْيَيِّ بْنِ كَعْبٍ؛ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ، لَا أَعْلَمُ رَجُلاً أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ. وَكَانَ لَا تُخْطِئُهُ صَلَاةً، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: أَوْ قُلْتُ لَهُ: لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَاراً تَرْكَبُهُ فِي الظُّلْمَاءِ وَفِي الرَّمَضَاءِ، قَالَ: مَا يَسِّرُنِي أَنَّ مَنْزِلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمْشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِيِّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلُّهُ».

آخر جه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل كثرة الخطأ إلى المساجد (٦٦٣).

ومعنى قوله: «لا تخطئه»، أي: لا تفوته جماعة في صلاة.

* * *

٢٢ — أخبرنا الشيخ عبد الله بن محمد القرعاوي إجازة، أخبرنا صحيح وكتبه عبد الله بن عيسى الشيخ أحمد الله بن أمير القرشي، أخبرنا حسين بن محسن الأنصاري اليماني، أخبرنا محمد بن ناصر الحازمي، أخبرنا محمد عابد السندي، أخبرنا عمي محمد حسين الأنصاري، عن أبي الحسن السندي، عن محمد حياة السندي، عن أحمد بن محمد النخلي، عن منصور بن عبد الرزاق بن صالح، عن سلطان المزاحي، عن نور الدين علي الزبيدي، عن أحمد بن حجر الهيثمي المكي، عن جلال الدين السيوطي، أخبرنا محمد بن مقبل الحلبي، عن الصلاح ابن أبي عمر، عن الفخر ابن البخاري، عن عمر بن طبرزى، عن إبراهيم الكروخي، عن أحمد بن ثابت بن الخطيب البغدادي، عن القاسم بن جعفر الهاشمي، عن أبي علي محمد بن أحمد اللؤلؤي، عن الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني قال:

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ أَبْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْأَبْعَدُ فَالْأَبْعَدُ مِنَ الْمَسْجِدِ: أَعْظَمُ أَجْرًا».

أخرجه أبو داود في «سننه» في كتاب الصلاة، باب ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة (٥٥٦)، وأخرجه ابن ماجه (٧٨٢)، وإسناده صحيح، وأخرجه مسلم (٦٦٢)، ولفظه عنده: «إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ إِلَيْهَا مَمْشِيًّا، فَأَبْعَدُهُمْ».

* * *

٢٣ — أخبرنا الشيخ علي بن ناصر أبو وادي إجازة، أخبرنا محمد إسحاق الذهلي، أخبرنا الشاه عبد العزيز بن ولی الله أحمد بن عبد الرحيم الذهلي، أخبرنا والدي، أخبرنا أبو طاهر بن إبراهيم الكوراني الكردي، أخبرنا الحسن العجمي، أخبرنا محمد بن العلاء البابلي، عن سليمان بن عبد الدائم البابلي، عن الجمال يوسف بن ذكرياء، عن والده، قال: أخبرنا العز عبد الرحيم بن الفرات، عن أبي العباس أحمد بن محمد بن الجوخي، عن الفخر علي بن أحمد بن البخاري سماعاً، عن أبي حفص عمر بن محمد بن معمر بن طبرزاد البغدادي سماعاً، قال: أخبرنا به الشيخان: أبو البدر إبراهيم بن محمد بن منصور الكنجوي، وأبو الفتح مفلح بن أحمد بن محمد الدومي، قال: أخبرنا به الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، عن أبي عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، عن أبي علي محمد بن أحمد اللؤلؤي، قال: أخبرنا أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعْنَى، أَنَّ أَبُو عَبْيَدَةَ الْحَدَّادَ، أَنَّ إِسْمَاعِيلَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْكَحَّالَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ :
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَشِّرِ المَشَائِئِ فِي الظُّلُمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالثُّورِ التَّامِ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ».

أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، باب ما جاء في المشي إلى الصلاة في الظلام (٥٦١)، وأخرجه الترمذى (٢٢٣)، والبغوى في «شرح السنة» (٤٧٣).

وإسناده ضعيف؛ فيه عبد الله بن أوس الخزاعي لين الحديث، لكن الحديث صحيح بشواهده الكثيرة التي بمعناه ولفظه عن جماعة من الصحابة خرجها المنذري في «الترغيب والترهيب» (١/٢٨٠)، والهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/٣٧٠)، وقال الحافظ ابن رجب الحنبلـي في «فتح الباري» (٦/٦) : «روي من وجوه كثيرة».

* * *

٢٤ — وبالسند المتقدم في الحديث السابق إلى أبي داود قال:

حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِئِ الْعَنْسِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قال:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَتَى الْمَسْجِدَ لِشَيْءٍ فَهُوَ حَظُّهُ».

أخرج أبو داود في «سننه» في كتاب الصلاة، باب في فضل القعود في المسجد (٤٧٢)، وإسناده حسن.

* * *

٢٥ – وبالسند المتقدم في الحديث رقم (٢) إلى مسلم قال:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ أَوْ عَنْ أَبِي أَسَيْدٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ».

آخر جه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ما يقول إذا دخل المسجد (٧١٣).

* * *

٢٦ — أخبرنا الشيخ عبد الحق بن عبد الواحد الهاشمي إجازة، عن حسين بن حيدر الهاشمي، عن حسين بن محسن الأنصاري، عن محمد بن ناصر الحازمي، عن محمد عابد السندي، عن عمته محمد حسين الأنصاري، عن سليمان بن يحيى الأهلل، عن محمد بن أحمد السفاريني، عن الشهاب المنيفي، عن شمس الدين البابلي، عن الشيخ سالم بن حسن الشيشري، عن الشمس الرملي، عن الزين زكريا، عن محمد بن مقبل الحلبي، عن الصلاح بن أبي عمر، عن الفخر ابن البخاري، عن منصور بن عبد المنعم الفراوي، قال: أخبرنا محمد بن إسماعيل الفارسي، قال: أخبرنا الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البهقي:

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، أَنَّبَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيًّا بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيَّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ قُسَيْطٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنْيَسَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا كَعْبُ إِذَا تَوَضَّأْتَ فَأَخْسِنِ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجْتَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا تُشَبَّكَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِكَ فَإِنَّكَ فِي صَلَاةٍ».

أخرج البهقي في «السنن الكبرى» (٣/٢٣١، ٢٣٠)، وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥٧٠)، وابن حبان كما في «الإحسان» (٢١٥٠) وإسناده حسن.

٢٧ – وبالسند المتقدم في الحديث رقم (٢) إلى مسلم قال:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَقُتْبَيْةَ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. حَوَّدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ سُلَيْمٍ الْزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلْيَرْكِعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ».

أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحية المسجد بركتين (٧١٤)، وأخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب إذا دخل المسجد فليركع ركتين (٤٤٤).

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في «فتح الباري» (٣ / ٢٧٠ – ٢٧٢):

«وفي الحديث: الأمرُ لمن دخلَ المسجدَ أن يركعَ ركتينِ قبلَ جلوسه».

وهذا الأمرُ على الاستحبابِ دونَ الوجوبِ عندَ جميع العلماء المعتمدُ بهم، وإنما يُحکى القولُ بوجوبِه عن بعضِ أهلِ الظاهرِ.

وإنما اختلفَ العلماءُ: هل يُكرهُ الجلوسُ قبلَ الصَّلاةِ أم لا؟ فرويَ عن طائفةٍ، منهم كراهةُ ذلك، منهم: أبو سلمة بن عبد الرحمن، وهو قولُ أصحابِ الشافعيةِ.

ورَحَّصَ فيه آخرونَ، منهم: القاسمُ بن محمد، وابنُ أبي ذئبٍ، وأحمدُ بنُ حنبل، وإسحاقُ بنُ راهويه.

قال أحمدُ: قد يدخلُ الرجلُ على غيرِ وضوءٍ، ويدخلُ في الأوقاتِ التي لا يُصلّى فيها.

يشيرُ إلى أَنَّهُ لِوَجْبِ الصَّلَاةِ عِنْ دُخُولِ الْمَسْجِدِ لِوَجْبِ عَلَى الدَّاخِلِ
إِلَيْهِ أَنْ يَتَوَضَّأَ، وَهَذَا مَا لَمْ يَوْجِبْهُ أَحَدٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ.
وَأَمَّا الدَّاخِلُ فِي أَوْقَاتِ النَّهَيِّ عَنِ الصَّلَاةِ، فَلِلْعُلَمَاءِ فِيهِ قَوْلَانِ مُشْهُورَانِ،
وَهُمَا رَوَايَتَانِ عَنْ أَحْمَدَ، أَشْهَرُهُمَا: أَنَّهُ لَا يَصْلِي، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ،
وَغَيْرِهِ. وَعِنْ الشَّافِعِيِّ: يُصْلِي».

* * *

٢٨ — وبالسند المتقدم في الحديث رقم (١) إلى البخاري قال: صحيح وكتبه عبد الله بن عبيدة

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِهَارٍ،
قَالَ:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ لِي: «اذْخُلْ فَصَلٌّ رَكْعَتَيْنِ».

أخرج البخاري في كتاب الجهاد، باب الصلاة إذا قدم من سفر (٣٠٨٧)، وأخرج مسلم في كتاب الصلاة، باب استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر أول قدومه.

قال الحافظ ابن رجب في «فتح الباري» (٢٦٩، ٢٦٨/٣): «ونقل حرب في الصلاة في القدوم من السفر عن إسحاق قال: هو حسن جميل، قال: وإن صليتها في بيتك حين تدخل بيتك فإن ذلك يستحب.

وقد صرَّح الشافعية بآنَّ صلاتها في المسجد سنة.

وهذا حق لا توقف فيه.

وقد بوَّب أبو بكر الخلاُل في كتاب «الجامع» في آخر «الجهاد» باب «سجدة الشكر للسلامة» ولم يورد في ذلك أثراً ولا نصاً عن أحمد، ولا غيره في القدوم بخصوصيه.

وسجود الشكر للقدوم من الجهاد أو غيره سالماً لا يعلم فيه شيء عن سلف، إنما الذي جاءت به السنة: صلاة ركعتين في المسجد عند القدوم».

* * *

٢٩ – وبالسند المتقدم في الحديث رقم (٢) إلى مسلم قال:

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أَبِي الشَّعْنَاءِ؛ قَالَ :
 كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَأَذْنَنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ رَجُلٌ
 مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشِي، فَاتَّبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ يَبْصَرُهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ.
 فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ عليه السلام.

أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن (٦٥٥).

* * *

٣٠ – وبالسند المتقدم أيضاً في الحديث رقم (٢) إلى مسلم صحيحه وكتبه عن عبد الله بن عبيد

قال:

حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْمَدُ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ حَيْوَةَ،
عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ،
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً»^(١) فِي
الْمَسْجِدِ، فَلْيُقُلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا».

أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن نشد
الضالة في المسجد (٥٦٨).

قال الحافظ زين الدين ابن رجب الحنبلي في «فتح الباري» (٣٤٦/٣)،
(٣٤٧):

«وَأَمَّا عَقْدُ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ فِي الْمَسْجِدِ: فَقَدْ وَرَدَ النَّهِيُّ عَنْهُ مِنْ حَدِيثِ
عُمَرَ بْنِ شَعْبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

خَرَجَهُ إِلَامُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوَدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهِ، وَالترْمِذِيُّ
وَحَسَنَهُ.

(١) (ينشد ضالة) يقال: نشدت الضالة إذا طلبتها. وأنشدتها إذا عرفتها. والضالة هي
الضائعة من كل ما يقتني من الحيوان وغيره. يقال: ضل الشيء، إذا ضاع. قال
ابن الأثير: الضالة فاعلة صارت من الصفات الغالبة. تقع على الذكر والأشيء
والاثنين والجمع. وتجمع على ضوال. وقد تطلق الضالة على المعاني. ومنه
الحديث: «الحكمة ضالة المؤمن»، أي: لا يزال يتطلبها كما يتطلب الرجل
ضالته. (من تعليق محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم).

وخرَج الترمذِيُّ، والنَّسائِيُّ، وابنُ خزِيمَةَ في «صَحِيحِهِ» والحاكم من حديثِ مُحَمَّدٍ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ ثُوبَانَ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «إِذَا رأَيْتُم مَن يَبْيَعُ أَو يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ فَقُولُوا: لَا أَرِبَّ اللَّهُ تجَارَتَكَ».

وقد رُوِيَ عن ابن ثوبان مرسلاً، وهو أَصْحَحُ عِنْ الدَّارِقطْنِيِّ.

وَحَكَى التَّرْمذِيُّ في «جَامِعِهِ» قَوْلِينِ لِأَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ التَّابَعِينَ فِي كُراَهَةِ الْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ.

وَالكُراَهَةُ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ، وَهُوَ عِنْدَ أَصْحَابِنَا كُراَهَةُ تحرِيمِ وَعِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الْفَقَهَاءِ كُراَهَةُ تَنْزِيهِ، وَلِلشَّافِعِيِّ قَوْلٌ أَنَّهُ لَا يُكَرَهُ بِالْكُلِّيَّةِ، وَهُوَ قَوْلُ عَطَاءٍ وَغَيْرِهِ.

وَاخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا فِي انْعِقَادِ الْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى وَجْهَيْنِ، وَفَرَقَ مَالِكُ بَيْنَ الْيَسِيرِ وَالكَثِيرِ فَكَرِهَ الْكَثِيرُ دُونَ الْيَسِيرِ، وَحُكِيَّ عَنْ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ نَحْوُهُ».

* * *

٣١ — وبه أيضاً قال مسلم:

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامٍ
الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ:
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْأَكْلِ الْبَصَلِ وَالْكُرَاثِ، فَغَلَبْتُنَا الْحَاجَةُ
فَأَكَلْنَا مِنْهَا.

فَقَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْمُتَنَبِّتَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ
الْمَلَائِكَةَ تَأْذَى مِمَّا يَتَأْذَى مِنْهُ إِلَّا نَحُوا». ٥٦٤

آخر جه مسلم في كتاب المساجد ومواقع الصلاة بباب نهي من أكل ثوماً
أو بصلأ أو كراتاً أو نحوها (٥٦٤).

* * *

٣٢ — أخبرنا الشيخ عبد الغني الدقر إجازة، أخبرنا محمد بدر الدين الحسني، أخبرنا إبراهيم بن علي السقا، أخبرنا ثعيلب بن سالم الفشنبي، أخبرنا أحمد بن عبد الفتاح الملوبي، أخبرنا عبد الله بن سالم البصري، أخبرنا محمد بن علاء الدين البابلي، أخبرنا سالم بن محمد السنهوري، أخبرنا النجم محمد بن أحمد الغيطي، أخبرنا زكريا الأنصاري، أخبرنا أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، أخبرنا عبد الله بن محمد بن محمد النيسابوري، أخبرنا أبو الفضل سليمان بن حمزة المقدسي، أربأنا علي بن الحسين بن المُقَيْر، أخبرنا محمد بن ناصر السلامي البغدادي، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق بن منه، أخبرنا محمد بن عبد الله الجوزقي، أخبرنا مكي بن عبدالنّيسيابوري، أخبرنا مسلم بن الحجاج النيسابوري، قال :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَيْبِ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ،
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَأَلْتُ قَتَادَةَ عَنِ التَّقْلِيلِ فِي الْمَسْجِدِ؟
فَقَالَ: سَمِعْتُ أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْتَّقْلِيلُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا».

أخرج مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد (٥٥٢/٥٦)، وأخرجه البخاري في كتاب الصلاة باب كفارة البُراقة في المسجد (٤١٥).

* * *

٣٣ – وبه إلى مسلم قال :

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ الضَّبْعِيِّ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرْوَخَ قَالًا : حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ مَوْلَى أَبِي عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّيلِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ :

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «عَرِضْتُ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي ، حَسَنَهَا وَسَيَّسَهَا ، فَوَجَدْتُ فِي مَعَاصِنِ أَعْمَالِهَا : الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الظَّرِيقِ ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا : النَّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ». .

أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد (٥٥٣).

* * *

٣٤ — أخبرنا المشايخ الثلاثة: أحمد نصيب المحاميد، ومصطفى بن أحمد الزرقا، وعبد الغني الدقر إجازة قالوا: أخبرنا الشيخ محمد بدر الدين الحسني، عن عبد القادر الخطيب، عن سعيد بن حسن الحلبي، عن أحمد بن عبيد الله العطار، عن إسماعيل العجلوني، عن أبي المواهب محمد بن عبد الباقي البعلبي، عن النجم الغزي، عن والده بدر الدين محمد بن محمد الغزي، عن زكريا الأنصاري، عن الحافظ ابن حجر العسقلاني، عن أبي إسحاق إبراهيم بن أحمد التنوخي البعلبي، عن أبي العباس أحمد بن أبي طالب الحجاج، عن الحسين بن المبارك الزبيدي، عن أبي الوقت عبد الأول بن عيسى السجزي، عن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودي، عن عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي، عن أبي عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري، عن محمد بن إسماعيل البخاري قال:

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدَ حَدَّثَاهُ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ فَتَنَوَّلَ حَصَّةً فَحَكَّهَا فَقَالَ: «إِذَا تَنَحَّمْ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَحَّمَنَ قَبْلَ وَجْهِهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى».

أخرج البخاري في كتاب الصلاة، باب حَكْ المُخَاطِ بالحصى مِنَ المسجد (٤٠٨، ٤٠٩).

قال شمس الدين ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (٣/٣٧٣) :
«يسن أن يُصان كل مسجد عن كل وسخ وقدر وقدرة ومخاط وبصاق ، فإن
بدره فيه أخذه بثوبه ، ذكره في «الرعاية»

وذكر أيضاً : أنه يسن أن يصان عن تقليم الأظفار .

وقال ابن عقيل : ويكره إزالة الأوساخ في المساجد كتقليم الأظفار ،
وقص الشارب ، ونف الإبط .

وقال في «المستوعب» وغيره : يستحب تنزيه المسجد عن القذاة ،
والبصقة في المسجد خطيئة وكفارتها دفنهما ، فإن كانت على حائط وجب
إزالتها ، ويستحب تخليق موضعها لفعله عليه السلام » .

* * *

٣٥ — وبالسند السابق إلى البخاري قال:

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ

أَبِي رَافِعٍ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدَ — أَوْ امْرَأَةَ سَوْدَاءَ — كَانَ يَقُولُ
الْمَسْجِدَ، فَمَاتَ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ، فَقَالُوا: مَاتَ.

قَالَ: «أَفَلَا كُتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ، دُلُونِي عَلَى قَبْرِهِ — أَوْ قَالَ:
قَبْرِهَا — ، فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ».

أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب كنس المسجد، والتقطاط الخرق والقذى والعيدان (٤٥٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر (٩٥٦).

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في «فتح الباري» (٥٥٣/١):
«وفي الحديث فضل تنظيف المسجد، والسؤال عن الخادم والصديق إذا غاب. وفيه المكافأة بالدعاء، والترغيب في شهود جنائز أهل الخير، وندب الصلاة على الميت الحاضر عند قبره لمن لم يصلّ عليه، والإعلام بالموت».

وقال الحافظ ابن رجب في شرحه للبخاري «فتح الباري» (٣٥٢/٣):
«وكنسُ المساجد وإزالةُ الأذى عنها فعلٌ شريفٌ لا يأنفُ منه مَنْ يعلم آدَابَ الشريعةِ وخصوصاً المساجد الفاضلة. وقد ثبتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رأى نخامةً في قبلةِ المسجد فتحكّها بيده، وقد سبقَ هذا الحديثُ.

وروى وكيع: ثنا كثيرُ بْنُ زَيْدٍ، عن المطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبِ، أَنَّ عَمَراً أتى مسجداً قباءً على فرس له فصلَّى فيه ركعتين ثمَّ قالَ: يا أوفى اثنين بجريدةِ، فأتاه بجريدةٍ فاحتجر عمرُ بثوبِه ثمَّ كَسَحَه.

وقال أبو نعيم الفضلُ: ثنا أبو عاصم الثقفي قال: كنتُ أمشي أنا والشَّعبيُّ في المسجدِ فجعلَ يُطأطِئُ رأسه فقلتُ: ماذا تأخذُ؟ قال: المشاطة والصُّوف». .

وأخرج الخطيب البغدادي في «تاریخ بغداد» (١٣/٢) في ترجمة الإمام البخاري رحمه الله تعالى عن محمد بن منصور قال: كنا في مجلس أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، فرفع إنسان من لحيته قذاة فطرحها على الأرض، قال: فرأيت محمد بن إسماعيل ينظر إليها وإلى الناس، فلما غفل الناس رأيته مدّ يده فرفع القذاة من الأرض فأدخلها في كمه، فلما خرج من المسجد رأيته أخرجها فطرحها على الأرض.

* * *

٣٦ — أخبرنا الشيخ علي بن ناصر إجازة، أخبرنا الشيخ نذير حسين الدهلوi، عن محمد إسحاق الدهلوi، عن الشاه عبد العزيز بن ولّي الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوi، عن أبيه، أخبرنا أبو طاهر بن إبراهيم الكوراني الكندي، أخبرنا عبد الله بن سالم البصري، أخبرنا محمد بن علاء الدين البابلي، عن علي بن يحيى الزيداني، عن الشهاب أحمد بن محمد الرملي، عن الشمس محمد بن عبد الرحمن السخاوي، عن العز عبد الرحيم بن محمد الحنفي، عن أبي العباس أحمد بن محمد الجوخي قال: أخبرتنا أم أحمد زينب بنت مكي الحرانية قالت: أخبرنا أبو علي حنبل بن عبد الله بن الفرج الرصافي قال: أخبرنا أبو القاسم هبة الله بن محمد بن عبد الواحد الشيباني قال: أخبرنا أبو علي الحسن بن علي التميمي قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان القطبي قال: أخبرنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل قال: حدثني أبي رحمة الله قال:

حَدَّثَنَا يَحْيَىٌ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شَعْبَٰ عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ جَدِّهِ قَالَ :

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنْ تُنْشَدَ فِيهِ الْأَشْعَارُ، وَأَنْ تُنْشَدَ فِيهِ الضَّالَّةُ، وَعَنِ الْحِلْقِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ.

آخرجه أحمد في «مسنده» (٢/١٧٩)، وإسناده حسن، وأخرجه أبو داود (١٠٧٩)، وابن خزيمة في «صحيحة» (٤/١٣٠).

٣٦ — أخبرنا الشيخ علي بن ناصر إجازة، أخبرنا الشيخ نذير حسين الدهلوi، عن محمد إسحاق الدهلوi، عن الشاه عبد العزيز بن ولـي الله أـحمد بن عبد الرحيم الـدهلوi، عن أبيه، أـخبرنا أبو طاهر بن إبراهيم الـكوراني الـكردي، أـخبرنا عبد الله بن سالم البصري، أـخبرنا محمد بن علاء الدين الـبابلي، عن علي بن يحيـيـ الزـيـادـيـ، عن الشهـابـ أـحمدـ بنـ مـحمدـ الرـمـلـيـ، عنـ الشـمـسـ مـحمدـ بنـ عبدـ الرـحـمـنـ السـخـاوـيـ، عنـ العـزـ عبدـ الرـحـيمـ بنـ مـحمدـ الحـنـفـيـ، عنـ أـبـيـ العـبـاسـ أـحمدـ بنـ مـحمدـ الـجـوـخـيـ قالـ: أـخـبـرـتـنـاـ أـمـ أـحـمـدـ زـيـنـبـ بـنـتـ مـكـيـ الـحرـانـيـ قـالـتـ: أـخـبـرـنـاـ أـبـوـ عـلـيـ حـنـبـلـ بـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ الفـرـجـ الرـصـافـيـ قـالـ: أـخـبـرـنـاـ أـبـوـ القـاسـمـ هـبـةـ اللهـ بـنـ مـحمدـ بـنـ عـبـدـ الـواـحـدـ الشـيـبـانـيـ قـالـ: أـخـبـرـنـاـ أـبـوـ عـلـيـ الـحـسـنـ بـنـ عـلـيـ التـمـيـمـيـ قـالـ: أـخـبـرـنـاـ أـبـوـ بـكـرـ أـحـمـدـ بـنـ جـعـفـرـ بـنـ حـمـدـانـ الـقـطـيـعـيـ قـالـ: أـخـبـرـنـاـ أـبـوـ عـبـدـ الرـحـمـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ إـلـيـامـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ قـالـ: حـدـثـنـيـ أـبـيـ رـحـمـهـ اللهـ قـالـ:

حـدـثـنـاـ يـحـيـيـ عـنـ أـبـنـ عـجـلـانـ، حـدـثـنـاـ عـمـرـوـ بـنـ شـعـيـبـ عـنـ أـبـيـ،
عـنـ جـدـهـ قـالـ:

نـهـىـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ سـلـيـلـهـ عـنـ الشـرـاءـ وـالـبـيـعـ فـيـ الـمـسـجـدـ، وـأـنـ تـنـشـدـ فـيـ الـأـشـعـارـ، وـأـنـ تـنـشـدـ فـيـ الـضـالـلـ، وـعـنـ الـحـلـقـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ قـبـلـ الصـلـاـةـ.

أخرجـهـ أـحـمـدـ فـيـ «ـمـسـنـدـهـ»ـ (ـ١٧٩ـ/ـ٢ـ)، وـإـسـنـادـهـ حـسـنـ، وـأـخـرـجـهـ أـبـوـ دـاـودـ (ـ١٠٧٩ـ)، وـابـنـ خـزـيـمـةـ فـيـ «ـصـحـيـحـهـ»ـ (ـ١٣٠٤ـ).

قال البغوي في «شرح السنة» (٣٧٤/٢) : «وفي الحديث كراهة التحلى
والاجتماع يوم الجمعة قبل الصلاة لمذكرة العلم، بل يشتمل بالذكر والصلة
وإنصات للخطبة، ثم لا بأس بالاجتماع والتحلى بعد الصلاة في المسجد
وغيره».

وسألهي الكلام على الشعر في الحديث الآتي .

* * *

٣٧ — وبالسند المتقدم في الحديث رقم (٢) إلى مسلم قال:

حَدَّثَنَا عَمْرُو التَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، كُلُّهُمْ عَنْ سُفِيَّانَ.

قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ :

أَنَّ عُمَرَ مَرَ بِحَسَانٍ وَهُوَ يُنشِدُ الشِّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَاحَظَ إِلَيْهِ فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أُنْشِدُ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ.

ثُمَّ التَّقَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَنْشَدْتَ اللَّهَ أَسْمَعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَجِبْ عَنِّي . اللَّهُمَّ أَيْدِنِهِ بِرُوحِ الْقُدُسِ»؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت (٤٨٥).

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في «فتح الباري» (٤ / ٣٣٤، ٣٣٥): «وروى أسدُ بْنُ موسى في كتاب «الورع»: ثنا ضمرة، عن ابن عطاء الخراساني، عن أبيه قال: كان أهلُ الْعِلْمِ يكرهونَ أَنْ يُنشِدَ الرَّجُلُ ثَلَاثَةَ أَبِيَاتٍ مِنْ شِعْرٍ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يَكْسِرَ الثَّالِثَ». وهذا تفريقٌ بين قليلِ الشِّعْرِ فِي رَخْصٍ فِيهِ وَهُوَ الْبَيْتُ وَالْبَيْتَانِ، وبين كثيرو

وَهُوَ ثَلَاثَةُ أَبِيَاتٍ فَصَاعِدًا.

وقال ابن عبد البر: إنما يُنشِدُ الشِّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ غَيْرًا مِنْ غَيْرِ مُدَاوَمَةٍ. قال: وكذلك كان حساناً ينشد.

وَجَمِيعُ الْعُلَمَاءِ عَلَى جَوازِ إِنْشَادِ الْمَبَاحِ فِي الْمَسَاجِدِ، وَحَمِلَ بَعْضُهُمْ
حَدِيثَ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ عَلَى أَشْعَارِ الْجَاهْلِيَّةِ وَمَا لَا يَلِيقُ ذِكْرُهُ فِي
الْمَسَاجِدِ».

* * *

٣٨ — وبالسند المتقدم إلى ابن حبان برقم (٩) قال:
أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ قَالَ:
حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَئْيُوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي
الْمَسَاجِدِ».

أخرجه ابن حبان كما في «الإحسان» (١٦١٤)، وأخرجه أحمد
(٤/١٣٤)، وأبو داود (٤٤٩)، والنسائي (٣٢/٢)، وأبو يعلى في «مسنده»
برقم (٢٧٩٩)، وإسناده صحيح.

* * *

٣٩ – وبالسند المتقدم في الحديث رقم (٢) إلى مسلم قال :

حَدَّثَنِي عَمْرُو التَّانِقُ وَرَهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعاً عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

قَالَ رُهْبَرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرُّهْبَرِيِّ، سَمِعَ سَالِمًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ يُبْلِغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَأْذَنْتُ أَحَدَكُمْ أَمْرَأَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعُهَا».

آخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنـة (٤٤٢).

* * *

٤٠ — أخبرنا الشيخ المسند عبد الحق الهاشمي إجازة، أخبرنا حسين بن حيدر الهاشمي، عن حسين بن محسن الأنصاري، عن محمد بن ناصر الحازمي، عن محمد عابد السندي، عن عمه محمد حسين الأنصاري، عن سليمان بن يحيى الأهلل، عن محمد بن أحمد السفاريني، عن الشهاب المنيوي، عن شمس الدين البابلي، عن الشهاب أحمد بن خليل السبكي، عن التَّجْمُعِ الْغَيْطِيِّ، عن الزين ذكرياً بن محمد، عن العزَّ عبد الرحيم بن محمد الحنفي، عن محمد بن إبراهيم بن محمد الخَزْرَجِيِّ قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد السعدي، عن أبي المكارم أحمد بن محمد الأصبَهاني، عن أبي بكر عبد الغفار بن محمد الشيرُوبي قال: أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرَشِيِّ الْحِيْرِيِّ قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الأَصَم قال: أخبرنا أبو محمد الربيع بن سليمان المُرادي قال: أخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي قال:

حَدَّثَنَا سُفِيَّاً، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ،
وَلْتَخْرُجُنَّ وَهُنَّ تَقِلَّاتٍ».

أخرجه الإمام الشافعي في «مسنده» (١٠٢/١) — بترتيب محمد عابد السندي)، وفي «السنن المأثورة» (١٩٠)، وأخرجه أحمد (٤٣٨/٢)،

والحميدي في «مسنده» (٩٧٨)، وأبو داود (٥٦٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٣٤/٣)، وإسناده جيد.

ومعنى قوله: «تَفِلاتٌ»، أي: غير مستعملات للطَّيْبِ.

* آخر الأربعين والحمد لله رب العالمين.

● ● ●

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله مُجير مَن أخلص صالح الأعمال بالجوائز السنوية الذي
خصَّ هذه الأُمَّةَ المُحَمْدِيَّةَ بسلسلة الإسناد، والصلوة والسلام على
أَكْرَى الْبَرِّيَّةِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آله وَصَحْبِهِ أَوْلَى الْأَعْمَالِ الْمَرْضِيَّةِ.

أمَّا بَعْدُ :

وأجزته بها مع الوصية بالتقوى أجمل حلية وأقوى، سائلاً المولى
الكريم لنا جميعاً خيراً الدنيا والآخرة، وصلَّى اللهُ عَلَى خَلْقِهِ وَآلِهِ
وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

وكتب ذلك
الفقير إلى الله

عبد الله بن عبد العزيز بن العقيل
في / / ١٤ هـ

فهرس الأحاديث النبوية والآثار

الصفحة	الحديث
٤٥	الأبعد فالأبعد من المسجد... أعظم أجراً ..
٦٦	أجب عنّي، اللَّهُمَّ أَيْدِه بروح القدس.. (قاله لحسان)
٢٧	أحبّ البلاد إلى الله مساجدها ..
٣٠	اخرجوا فإذا أتيتم أرضكم فاكسروا يعتركم ..
٥٣	ادخل فصل ركعتين .. (قاله لجابر)
٦٩	إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها ..
٤٣	إذا تطهر الرجل ثم أتى المسجد يرعي الصلاة كتب له كتابه ..
٦٠	إذا تنحّم أحدكم فلا يتتخمنَ قبل وجهه ..
٥١	إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين ..
٤٩	إذا دخل أحدكم المسجد فليقل : اللَّهُمَّ افتح ..
٥٦	إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد فقولوا: لا أريح الله تجارتك ..
٤٠	إسباغ الوضوء على المكاره، وإعمال الأقدام إلى المساجد... يغسل الخطايا ..
٦٢	أفلأة كتم آذنتموني به ، دلوني على قبره ..
٣٨	اللهُمَّ هب لي إيماناً ويقيناً وعافيةً ونیةً .. (أبو بكر) ..
٦	أما هذا فقد عصى أبا القاسم ... (أبو هريرة، لرجل خرج من المسجد قبل الصلاة) ..
٥٤	

٢٩	أمر رسول الله ﷺ ببناء المساجد في الدور... (عاشرة)
٦٢	أن رجلاً أسود كان يقّم المسجد، فمات... (أبو هريرة)
٦٢	أن رسول الله ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد فحّكها
١٧	إن أعظم الناس أجراً في الصلاة أبعدهم إليها ممشى
١٧	إن سليمان بن داود عليه السلام سأّل الله ثلاثة
١٤	أي مسجد وضع في الأرض أولًا؟
٤٦	بشر المثائين في الظلم إلى المساجد بالنور
٥٨	التغل في المسجد خطيبة
٣٦	ثلاثة كلهم ضامن على الله، إن عاش رُزق
٥٥	الحكمة ضالة المؤمن
٣٠	خرجنا وفداً إلى النبي ﷺ فباعناه... (طلق بن علي)
٢٩	خير دور الأنصار؛ داربني عبد الأشهل
٣٤	سبعة يظّلهم الله في ظلم يوم لا ظلم إلا ظلمه
٤٢	صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في سوقه
١٨	صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة
٥٩	عرضت علىي أعمال أمتي حسنها وسيتها
٤٤	قد جمع الله لك ذلك كله... (لمن أراد أن يكتب له ممّا إلى المسجد)
٦٦	قد كنت أشد وفيه من هو خير منك... (حسان لعمر)
٤٤	كان رجل لا أعلم رجلاً أبعد من المسجد منه... (أبي بن كعب)
٢٢	كان رسول الله ﷺ يأتي مسجد قباء... (ابن عمر)
١٥	لا تشد الرجال إلا إلى ثلاثة مساجد
٦٨	لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد
٧٠	لا تمنعوا إماء الله مساجد الله
٣٢	لا يوطّن الرجل المساجد للصلوة إلا تبشّش الله به

المسجد الحرام . . . (قاله من سأله أي مسجد وضع في الأرض أولاً)	١٤
من أتى المسجد لشيء فهو حظه	٤٨
من أكل من هذه الشجرة المتناثرة — الثوم والبصل — فلا يقربن مسجداً	٥٧
من بنى مسجداً ولو كمحض قطة	٢٥
من بنى مسجداً يتغىّبه وجه الله	٢٤
من خرج حتى يأتي هذا المسجد — قباء —	٢١
من راح في الساعة الأولى فكأنما قرّب بدنة	٣٧
من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد فليقل: لا ردّها	٥٥
من غدا إلى المسجد وراح، أعد الله نزله	٣٧
نصر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها	٦
نهى رسول الله عن الشراء والبيع في المسجد	٦٤
هو مسجدكم هذا (في المسجد الذي أسس على التقوى)	١٩
يا كعب إذا توضأت فأحسن الوضوء	٥٠



المحتوى

الصفحة

الموضوع

٥	مقدمة في مقصد تحرير هذه الأربعين
٧	نبذة وجيزة ولمسة لطيفة في ترجمة الشيخ عبد الله العقيل
١٣	الحديث الأول: في أي مسجد وضع في الأرض أولاً
١٥	ال الحديث الثاني: في فضل المساجد الثلاثة
١٦	ال الحديث الثالث: في فضل المسجد الأقصى
١٨	ال الحديث الرابع: في فضل المسجد النبوي
	ال الحديث الخامس: في المسجد الذي أسس على التقوى
١٩	وأنه المسجد النبوي
٢٠	ال الحديث السادس: في فضل مسجد قباء
٢٢	ال الحديث السابع: إتيان النبي ﷺ لمسجد قباء راكباً وماشياً
٢٣	ال الحديث الثامن: فضل من بنى الله مسجداً
٢٥	ال الحديث التاسع: فضل من بنى الله مسجداً
٢٧	ال الحديث العاشر: أحب البلاد إلى الله
٢٩	ال الحديث الحادي عشر: في الأمر ببناء المساجد في الدور
٣٠	ال الحديث الثاني عشر: في تحويل البيع إلى مساجد
٣٢	ال الحديث الثالث عشر: في فضل توطن المسجد

الحاديـث الـرابـع عـشـر : فـي السـبـعة الـذـين يـظـلـمـهـم اللهـ فـي ظـلـه	٣٤
الحاديـث الـخـامـس عـشـر : فـي ثـلـاثـة كـلـهـم ضـامـنـهـم عـلـى الله	٣٦
الحاديـث الـسـادـس عـشـر : فـيـمـن غـدـا أو رـاحـ إـلـى الـمـسـجـد	٣٧
الحاديـث السـابـع عـشـر : مـا يـمـحـو اللهـ بـه الـخـطـاـيـا	٣٨
الحاديـث الـثـامـن عـشـر : فـي إـعـمـال الـأـقـدـام إـلـى الـمـسـاجـد	٤٠
الحاديـث التـاسـع عـشـر : فـي فـضـلـ الـمـشـي إـلـى الـمـسـجـد	٤٢
الحاديـث الـعـشـرون : فـي فـضـلـ الـمـشـي إـلـى الـمـسـجـد	٤٣
الحاديـث الـحـادـي وـالـعـشـرون : فـيـمـن لـم يـرـكـب إـلـى الـمـسـجـد	٤٤
الحاديـث الـثـانـي وـالـعـشـرون : فـي فـضـلـ الـأـبـعـدـ مـن الـمـسـجـد	٤٥
الحاديـث الـثـالـث وـالـعـشـرون : فـي بـشـارـةـ مـن مـشـيـ إـلـى الـمـسـجـدـ فـي الـظـلـم ..	٤٦
الحاديـث الـرـابـع وـالـعـشـرون : مـن أـتـى الـمـسـجـد لـشـيءـ فـهـو حـظـه	٤٨
الحاديـث الـخـامـس وـالـعـشـرون : فـيـمـا يـقـول إـذـا دـخـلـ الـمـسـجـد	٤٩
الحاديـث الـسـادـس وـالـعـشـرون : النـهـيـ عـن شـبـكـ الـأـصـابـعـ فـي الـمـسـجـد	٥٠
الحاديـث السـابـع وـالـعـشـرون : فـي تـحـيـةـ الـمـسـجـد	٥١
الحاديـث الـثـامـن وـالـعـشـرون : فـي اـسـتـحـبـابـ الرـكـعـتـيـنـ فـي الـمـسـجـد	
لـمـن قـدـمـ مـن السـفـر	٥٣
الحاديـث التـاسـع وـالـعـشـرون : فـي النـهـيـ عـن الخـروـجـ مـن الـمـسـجـد	
بعـدـ الـأـذـان	٥٤
الحاديـث الـثـالـثـون : فـيـمـن سـمـعـ رـجـلـاـ يـنشـدـ ضـالـةـ فـي الـمـسـجـد	٥٥
الحاديـث الـحـادـي وـالـثـالـثـون : النـهـيـ عـن إـتـيـانـ الـمـسـجـدـ لـمـن أـكـلـ ثـومـاـ	
أـوـ بـصـلاـ	٥٧
الحاديـث الـثـانـي وـالـثـالـثـون : فـي بـيـانـ أـنـ التـفـلـ فـي الـمـسـجـدـ خـطـيـئـة	٥٨

٥٩	الحاديـث الثالـث والـثلاثـون: فـي النـهي عن البـصاق فـي المسـجد
٦٠	الحاديـث الـرابـع والـثلاثـون: فـي حـك المـخاطـب بالـحصـى فـي المسـجد
٦٢	الحاديـث الخامس والـثلاثـون: فـي كـنـس المسـجد
	الحاديـث السادس والـثلاثـون: فـي النـهي عن البيـع والـشـراء
٦٤	وـإـنشـاد الشـعـر فـي المسـجد
٦٦	الحاديـث السـابـع والـثلاثـون: فـي إـبـاحة الشـعـر فـي المسـجد
٦٨	الحاديـث الثـامـن والـثلاثـون: فـي النـهي عن التـبـاهـي فـي المسـاجـد
٦٩	الحاديـث التـاسـع والـثلاثـون: فـي خـروـج النـسـاء إـلـى المسـاجـد
٧٠	الحاديـث الـأربـاعـون: فـي النـهي عن منـع النـسـاء مـن الخـروـج إـلـى المسـاجـد ..
٧١	آخـر الـأربـيعـين
٧٢	نصـالـإـجازـة بـهـا
٧٣	فـهـرـس الـأـحـادـيـث وـالـأـثـار
٧٦	الـمـحتـوى

● ● ●